

Distr.: General
10 December 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

البند ٦٨ (ج) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان
والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في ميانمار

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/65/L.48/Rev.1

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في البيان المقدم من الأمين العام وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/65/L.48/Rev.1 المتعلق بحالة حقوق الإنسان في ميانمار (A/C.5/65/10).

٢ - وكما هو مبين في الفقرة ٢ من البيان، فإن الجمعية العامة ستطلب من الأمين العام بمقتضى أحكام الفقرة ٣٠ من مشروع القرار A/C.3/65/L.48/Rev.1 القيام بما يلي:

(أ) أن يواصل مساعيه الحميدة وأن يتابع مناقشاته بشأن حالة حقوق الإنسان والانتقال إلى الديمقراطية وعملية المصالحة الوطنية مع حكومة وشعب ميانمار، بمشاركة جميع أصحاب المصلحة بمن فيهم الجماعات المدافعة عن الديمقراطية وحقوق الإنسان، وأن يعرض على الحكومة تقديم المساعدة التقنية في هذا الصدد؛

(ب) أن يقدم كل ما يلزم من مساعدة إلى المستشار الخاص المعني بميانمار والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار لتمكينهما من أداء ولايتهما بصورة كاملة وفعالة ومنسقة؛



(ج) أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين وإلى مجلس حقوق الإنسان عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

٣ - ويرد وصف للأنشطة التي ستنفذ الطلبات من خلالها في الفقرات من ٤ إلى ٩ من البيان. وتتضمن الفقرات من ١٠ إلى ١٤ معلومات عن الاحتياجات المقدرة من الموارد. ويقدر الأمين العام أن صافي تكاليف استمرار مساعيه الحميدة الرامية إلى تيسير عملية المصالحة الوطنية وتحقيق الديمقراطية عن طريق مستشاره الخاص المعني بميانمار لمدة سنة واحدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ سيبلغ ١ ٢١٦ ٧٠٠ دولار (وإجماليها ١ ٣٧٠ ٩٠٠ دولار). ويقدم تحليل أكثر تفصيلاً للتكاليف ذات الصلة ضمن تقرير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعدات الإنسانية والمبادرات السياسية الأخرى التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (A/65/328/Add.1 و Corr.1 و 2، الفقرتان ١٩ و ٢٠). وعند الاستفسار، زودت اللجنة الاستشارية بمعلومات إضافية عن تكاليف الموظفين الفعلية والمقدرة لمكتب المستشار الخاص في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ (انظر المرفق).

٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من بيان الأمين العام أنه فيما يخص الطلب الوارد في الجزء الأخير من الفقرة ٣٠ (أ) من مشروع القرار والمتعلق بالمساعدة التقنية، فإن هذه المساعدة ستغطي، في حال طلبها، في إطار أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وتلاحظ اللجنة أيضاً أنه فيما يخص الطلب الوارد في الفقرة ٣٠ (ب) والمتعلق بالمقرر الخاص، فإن الأمين العام أبلغ الجمعية العامة بأن الأنشطة التي يدعو إليها قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٥/١٣ تعد ذات "طابع دائم"، وبذلك فقد جرى بالفعل رصد اعتماد يقدر بمبلغ ٧٠ ٢٠٠ دولار سنوياً لتنفيذ أنشطة المقرر الخاص في إطار الباب ٢٣، حقوق الإنسان، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (انظر A/65/333 و Corr.1).

٥ - توصي اللجنة الاستشارية بأن تبلغ اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأنه في حال اعتمدت مشروع القرار A/C.3/65/L.48/Rev.1، ستكون هناك حاجة إلى موارد يبلغ صافيها ١ ٢١٦ ٧٠٠ دولار (وإجماليها ١ ٣٧٠ ٩٠٠ دولار) للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ من أجل مواصلة جهود المساعي الحميدة التي يبذلها الأمين العام فيما يتعلق بالحالة في ميانمار. وستقيد تلك الاحتياجات على حساب الاعتماد المقترح تخصيصه للبعثات السياسية الخاصة في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، بصيغتها المعروضة على الجمعية العامة في دورتها الحالية (انظر A/65/328/Add.1 و Corr.1 و 2 وتقرير اللجنة الاستشارية ذا الصلة A/65/602).

المرفق

تكاليف موظفي مكتب المستشار الخاص المعني بميثاق عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١

(بدولارات الولايات المتحدة)

التكاليف المرصودة في الميزانية		التكاليف المقدرة لعام ٢٠١٠				التكاليف المقترحة لعام ٢٠١١	
عدد	فرد/شهر (١٥ في المائة معدل الشواغر)	التكلفة (المعدل)	المشغولة في الوظائف	فرد/شهر	التكلفة	الفرق	فرد/شهر (القياسي)
١	٩	٢٧١ ٩٥٠	-	-	-	٢٧١ ٩٥٠	٩
١	١٠	١٦٥ ٦٦٥	كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	١٢	١٧٢ ٣٥٦	(٦ ٦٩١)	١٢
١	١٠	١٦٥ ٦٦٥	نيسان/أبريل ٢٠١٠	٩	١٣٧ ٤٣٢	٢٨ ٢٣٣	١٢
١	١٠	١٣٧ ٧٠٠	آب/أغسطس ٢٠١٠	٥	٦٥ ٤٥١	٧٢ ٢٤٩	١٢
١	١٠	٦٨ ٣٤٠	كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	١٢	٨٤ ٨٢٩	١٦ ٤٨٩	١٢
٥	٤٩	٨٠٩ ٣٢٠	-	٣٨	٤٦٠ ٠٦٨	٣٤٩ ٢٥٢	٥٧
المجموع							

(أ) يستند التقدير إلى افتراض أن الأمين العام سيعين مستشارا خاصا جديدا معنيا بميثاق عامي ٢٠١١ على أساس "الوقت الفعلي لممارسة العمل".